

محافظة شمال سيناء
الديوان العام
ادارة الشؤون القانونية

قرار تخصيص رقم (٢٥٢) ٢٠١٣ -

- محافظ شمال سيناء
- بعد الاطلاع على الدستور
- وعلى القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بنظام الادارة المحلية والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية .
- وعلى الطلب المقدم من غرفة صناعات الطباعة لتجديد قرار التخصيص رقم ٢٠١٢/١٤٣ .
- وعلى قرار التخصيص رقم ٢٠١٢/١٤٣ .
- وعلى المذكرة المعروضة من الشؤون القانونية والمصدق عليها فى ٢٠١٣/٩/٢٦ .
- وعلى موافقتنا

قرر

- مادة اولى:- يحدد قرار التخصيص رقم ٢٠١٢/١٤٣ الخاص بتخصيص قطعة ارض الى غرفة صناعات الطباعة لمدة عام على ان تنتهى كافة الانشاءات خلال تلك المدة وفى حالة عدم التنفيذ يعتبر القرار ملغيا نهائيا وتؤول الارض وما عليها للمحافظة .
- مادة ثانية:- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى كافة جهات الاختصاص تنفيذه كل فيما يخصه .
- صدر بتاريخ ٢٠١٣/١١/٢

(
السيد عبد الفتاح حرجور
محافظ شمال سيناء

قرار رقم (٣٥٤) لسنة ٢٠١٣

محافظ شمال سيناء :

- بعد الاطلاع على القانون (٤٧) لسنة ٧٨ بنظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (٤٣) لسنة ٧٩ بنظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
- وعلى تعليماتنا بشأن تشكيل لجنة لمعاينة المساحة الفاضية بمدرسة الزراعة برفح والغير مستغلة حتى الآن وموقف المساحة المستغلة للزراعة .
- وعلى موافقتنا بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٥

قرر


مادة أولى: - تشكل لجنة برئاسة السيد الأستاذ / مدير إدارة المتابعة بديوان عام المحافظة .
وعضوية كل من :-

- | | |
|--|---|
| وكيل الشؤون القانونية بالديوان العام | - السيد الأستاذ / زكريا إبراهيم إبراهيم |
| مدير إدارة التعليم الفنى بالتربية والتعليم | - السيد الأستاذ / حلمى عبدالغنى |
| مدير الإدارة الزراعية برفح | - السيد المهندس / خليل مسلم فرحات |
| إدارة أملاك الدولة | - السيد المهندس / خالد قطامش |

مادة ثانية: - مهمة اللجنة عمل معاينة للمساحة الفاضية بمدرسة الزراعة برفح والغير مستغلة حتى الآن وموقف الأرض المستغلة للزراعة على أن يعرض علينا تقرير بما انتهى إليه رأى اللجنة يوم الأربعاء الموافق ٢٠١٣/١٠/٩ .

مادة ثالثة: - على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من يوم الثلاثاء الموافق ٢٠١٣/١٠/٨ .

صدر بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٥



لواء أ.ح/ السيد عبدالفتاح حرهور

محافظ شمال سيناء

قرار رقم (٢٥٨) لسنة ٢٠١٣

محافظ شمال سيناء :-

- بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ٧٩ بنظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار السيد الدكتور / رئيس مجلس الوزراء رقم (٣١٥) لسنة ٢٠١٣ بشأن تحديد سعر اسطوانات البوتاجاز بنوعها .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٥٠٤) لسنة ٢٠١٣ الصادر في ٢٦/٩/٢٠١٣ بشأن ضوابط توصيل اسطوانات البوتاجاز بنوعها (منزلي - تجاري) للمستهلك .
- وعلى القرار الوزاري رقم (٥٠٥) لسنة ٢٠١٣ الصادر في ٢٦/٩/٢٠١٣ بشأن تفويض السادة المحافظين في بعض ضوابط توصيل اسطوانات البوتاجاز للمستهلك .
- وعلى ما عرضه علينا السيد / مدير عام مديرية التموين والتجارة الداخلية بالمحافظة بشأن تحديد مقابل خدمة توصيل اسطوانات البوتاجاز للمستهلك ليضاف للسعر الرسمي .
- وعلى موافقتنا بتاريخ ٩/١٠/٢٠١٣ .

قرار

مادة أولى :- يحدد رسم مقابل خدمة توصيل اسطوانات البوتاجاز للمنازل أو المحال التجارية بنوعها (منزلي - تجاري) للراغبين من المواطنين بالاشتراك في هذه الخدمة بكافة مراكز مدن المحافظة حسب قربها وبعدها من محطات ومستودعات تعبئة الغاز طبقاً للجدول التالي :-

م	المركز	تجاري				منزلي	
		الوزن	السعر من المستودع	مقابل خدمة التوصيل	السعر شامل خدمة التوصيل	الوزن	مقابل خدمة التوصيل
١	بئر العبد ، العريش ، الشيخ زويد ، رفح ، نخل	٢٥	١٦	٧	٢٣	١٢,٥	٤
٢	الحسنة	٢٥	١٦	١٠	٢٦	١٢,٥	٧

مادة ثانية :- تتولى مديرية التموين متابعة تنفيذ هذا القرار وتحرير محاضر للمخالفين وعرضها علينا .

مادة ثالثة :- يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في المادة الرابعة من القرار الوزاري رقم (٥٠٤) لسنة ٢٠١٣ كل من يخالف

نص المادة الأولى من هذا القرار .

مادة رابعة :- على مديرية التموين اخطار الوزارة بكافة المخاض التي تم تحريرها للمخالفين والعقوبات الموقعة .

مادة خامسة :- على جميع جهات الاختصاص تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر بتاريخ ١٠/١٠/٢٠١٣ .

(السيد /)
١٠/١٠/٢٠١٣

لواء / السيد عبدالفتاح هرجور

محافظ شمال سيناء

مذكرة

للعرض على السيد الوزير / محافظ شمال سيناء

نتشرف بإحاطة سيادتكم بأنه قد صدر القرار الوزاري رقم ٥٠٤ والقرار الوزاري رقم ٥٠٥ لسنة ٢٠١٣ الخاص بتحديد ضوابط توصيل اسطوانات البوتاجاز وتحديد مقابل التوصيل ليضاف إلى السعر الرسمي لإسطوانة البوتاجاز بنوعيتها المنزلى والتجارى تتراوح من ٢ : ٥ جنيهه للإسطوانة المنزلية ومن ٥ : ١٠ للإسطوانة التجارى .

٠٠ وحيث ان السعر الرسمي لإسطوانات الغاز هي كالتالى : -

• سعر الإسطوانة المنزلى ١٢,٥ كيلو ٨ جنيهات تسليم المستودع

• سعر الإسطوانة التجارى ٢٥ كيلو ١٦ جنيهه تسليم المستودع

٠٠ وحيث ان محطة التعبئة خارج نطاق المدينة بحوالى ١٠ كيلو متر ، ونظراً لبُعد المناطق العمرانية والضواحي عن محطات التعبئة فى كل من مدن العريش وبئر العبد ورفح والشيخ زويد ونخل وهى المراكز الموجود بها محطات تعبئة الغاز والمستودعات .

٠٠ لذلك تقترح المديرية تحديد أسعار الإسطوانات بهذه المراكز على النحو التالى : -

• سعر الإسطوانة المنزلى ١٢,٥ كيلو تباع للمستهلك بمبلغ ١٢ جنيهه لجميع المراكز عدا مركز الحسنة

• سعر الإسطوانة التجارى ٢٥ كيلو تباع للمستهلك بمبلغ ٢٣ جنيهه لجميع المراكز عدا مركز الحسنة

٠٠ أما بالنسبة لمركز الحسنة ونظراً لعدم وجود محطات تعبئة أو مستودعات بها وكذا بُعد المسافة لأكثر من ١٥٠ كيلو متر بخلاف النجوع والقرى التابعة لها ترى المديرية ان يكون السعر على النحو التالى : -

• سعر الإسطوانة المنزلى ١٢,٥ كيلو تباع للمستهلك بمبلغ ١٥ جنيهه

• سعر الإسطوانة التجارى ٢٥ كيلو تباع للمستهلك بمبلغ ٢٦ جنيهه

لذلك :

يرجى التفضل من سيادتكم بالتكرم بالموافقة على ما جاء بالرأى بعاليه حتى يمكن قيام المديرية بإحكام

الرقابة على الموزعين وتنفيذ ما جاء بالقرارين سالفى الذكر .

والأمر مفوض لسيادتكم ،،

وتفضلوا سيادتكم بقبول فائق الإحترام ،،

المدير العام

فتحي جمعه راشد

مدير الرقابة

عماد
١٢/١٠/١٩